فيه وهو المراد ههنا والمعنى ان توبة المذنب مقبولة
ما لم يبلغ الروح الحلقوم اذ عند الغرغرة وبلوغ الروح
الحلقوم يعاين ما يصير اليه من رحمة او هوان لا ينفعه
توبة ولا الايمان كما قال الله تعالى فيما نزل من القرآن فلم يك
ينفعهم ايمانهم لما راوا بأسنا وقال في اية اخرى وليست
التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم
الموت قال اني تبت الآن لان شرط التوبة العزم على
ترك الذنب الذي يتب عنه وعدم المعاودة عليه وذلك انما
يتحقق اذا تمكن التائب منه وبقي اوان الاختيار فما لم يبلغ
الروح الحلقوم لا ينقطع الرجاء فيصح منه الندم والعزم
على ترك الذنب فعلم من هذا ان التوبة مبسوطة للعبد
حتى يعاين قابض الارواح وذلك عند الغرغرة وبلوغ الروح
الحلقوم كذا ذكره في الجمال وهكذا ذكر في البزازية ثم
ذكر فيها وهذا كلام لحنيفة وللمالكية والشافعية ثم
ذكر فيها والمسطور في الفتاوى ان توبة اليائس مقبولة
بخلاف ايمان اليائس لان الكافر اجنبي غير عارف بالله
تعالى وابتداء ايمانا وعرفانا والفاسق العارف وحاله حال

البقاء

البقاء سهل انتهى والدليل على قبولها مطلقا اطلاق
قوله تعالى وهو يقبل التوبة عن عباده كذا في الدرر وتمام التحقيق
في البزازية رواه الترمذي وقال حديث حسن وعن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام التائب من الذنب
كمن لا ذنب له من تحقيقه التوبة فليتذكر رواه ابن ماجه و
الطبراني وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال دخلت
انا وابي على ابن مسعود فقال له سمعت النبي عليه السلام
يقول الندم توبة قال نعم رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد
وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال والذي
نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون
فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم رواه مسلم وذكر في الطريقة
وخرج مسلم عن ابي ايوب الانصاري حين حضرته الوفاة
انه قال كنت كتمت عنكم حديثا سمعته من رسول الله
عليه السلام وسوف احدثكموه وقد احيط بنفسي سمعته
يقول لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق خلقا يذنبون
فيغفر لهم يعني ان الله قد سبق في علم الله تعالى انه ليغفر للعاصي
ويعفو عن ذنبه فلو فرض عدم من يذنب ويفرط منه المعاصي لخلق